

WIPO/GRTKF/IC/32/INF/2 REV.

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 10 نوفمبر 2016

اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور

الدورة الثانية والثلاثون

جنيف، من 28 نوفمبر إلى 2 ديسمبر 2016

تلخيص مقتضب للوثائق

وثيقة من إعداد الأمانة

1. فيما يلي تلخيص مقتضب للوثائق المعدة أو الجاري إعدادها للدورة الثانية والثلاثين للجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور ("اللجنة" أو "اللجنة الحكومية الدولية") حتى 10 نوفمبر 2016. وستنشر كل وثيقة من هذه الوثائق فضلا عن أية وثائق إضافية فور تجهيزها على الموقع التالي: http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=41050.

أولا. وثائق العمل للدورة الثانية والثلاثين

WIPO/GRTKF/IC/32/1 Prov. 2: مشروع جدول الأعمال

2. تحتوي هذه الوثيقة على البنود المقترح تناولها في اللجنة وهي مطروحة عليها لاعتمادها.

WIPO/GRTKF/IC/32/2: اعتماد بعض المنظمات

3. في هذه الوثيقة أسماء وعناوين وأهداف وغايات المنظمات التي طلبت من اللجنة اعتمادها بصفة مراقب مؤقت في دوراتها الحالية والمقبلة.

WIPO/GRTKF/IC/32/3: مشاركة الجماعات الأصلية والمحلية: صندوق التبرعات

4. أنشأت الجمعية العامة لليويو "صندوق تبرعات لليويو لفائدة الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة" في عام 2005. وجاء القرار بالاستناد إلى الوثيقة WO/GA/32/6 التي تحدد أهداف الصندوق وطريقة عمله، كما عدلتها الجمعية العامة لليويو في سبتمبر 2010. وتشير هذه الوثيقة إلى تعيين أعضاء المجلس الاستشاري للصندوق. وأما المذكرة الإعلامية المطلوبة التي تحتوي على تفاصيل التبرعات الواردة والجهات المستفيدة فسترد على نحوٍ موازٍ في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/32/INF/4.

WIPO/GRTKF/IC/32/4: حماية المعارف التقليدية: مشروع مواد

5. استندت اللجنة الحكومية الدولية إلى الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/31/4 وأعدت نصاً جديداً بعنوان "حماية المعارف التقليدية: مشروع مواد - النسخة المعدلة الثانية (Rev.2)". وقررت اللجنة إحالة تلك الوثيقة بعد اختتام عملها على البند 6 من جدول الأعمال في 23 سبتمبر 2016 إلى دورتها الثانية والثلاثين. وعملاً بذلك القرار، أعدت الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/32/4.

WIPO/GRTKF/IC/32/5: قائمة إرشادية بالتضايح العالقة التي ينبغي معالجتها/حلها

6. قررت اللجنة الحكومية الدولية إحالة "قائمة إرشادية بالتضايح العالقة التي ينبغي معالجتها/حلها في الدورة القادمة" إلى دورتها الثانية والثلاثين، وأرقت القائمة بالقرارات التي اعتمدها اللجنة في دورتها الحادية والثلاثين. وعملاً بذلك القرار، أعدت الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/32/5.

WIPO/GRTKF/IC/32/6: توصية مشتركة بشأن الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها

7. قدمت وفود كندا واليابان والنرويج وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية، في أثناء الدورة العشرين للجنة المعقودة في فبراير 2012، "توصية مشتركة بشأن الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها". ووردت تلك التوصية في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/20/9 Rev. وقدّمت الوفود الراعية هذه التوصية مجدداً إلى اللجنة في دوراتها الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين والسادسة والعشرين والسابعة والعشرين والثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين والثلاثين والحادية والثلاثين في إطار الوثائق WIPO/GRTKF/IC/23/5 و WIPO/GRTKF/24/5 و WIPO/GRTKF/IC/26/5 و WIPO/GRTKF/IC/27/6 و WIPO/GRTKF/IC/28/7 و WIPO/GRTKF/IC/29/5 و WIPO/GRTKF/IC/30/6 و WIPO/GRTKF/IC/31/5 على التوالي. وقدّمت الوفود الراعية تلك التوصية المشتركة مجدداً كوثيقة عمل لهذه الدورة.

WIPO/GRTKF/IC/32/7: توصية مشتركة بشأن استخدام قواعد البيانات لأغراض الحماية الدفاعية للموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها

8. قدمت وفود كندا واليابان وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية، في أثناء الدورة الثالثة والعشرين للجنة المعقودة في فبراير 2013، توصية مشتركة بشأن استخدام قواعد البيانات لأغراض الحماية الدفاعية للموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها. وورد ذلك الاقتراح في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/23/7. وقدّمت الوفود الراعية هذه التوصية المشتركة مجدداً إلى اللجنة في دوراتها الرابعة والعشرين والسادسة والعشرين والسابعة والعشرين والثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين والثلاثين والحادية والثلاثين في إطار الوثائق WIPO/GRTKF/IC/24/7 و WIPO/GRTKF/IC/26/6 و WIPO/GRTKF/IC/27/7 و WIPO/GRTKF/IC/28/8 و WIPO/GRTKF/IC/29/6

و WIPO/GRTKF/IC/30/7 و WIPO/GRTKF/IC/31/6 على التوالي. وقدمت الوفود الراحية تلك التوصية المشتركة مجدداً كوثيقة عمل لهذه الدورة.

WIPO/GRTKF/IC/32/8: اقتراح بخصوص مواصفات دراسة أمانة الويبو بشأن التداير المتعلقة بتلافي منح البراءات عن خطأ والامتثال للأنظمة الحالية للنفاذ وتقاسم المنافع

9. أتاحت وفود كندا واليابان وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية، في أثناء الدورة الثالثة والعشرين للجنة المعقودة في فبراير 2013، اقتراحاً بخصوص مواصفات دراسة بشأن التداير المتعلقة بتلافي منح البراءات عن خطأ والامتثال للأنظمة الحالية للنفاذ وتقاسم المنافع. وورد ذلك الاقتراح في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/23/6. وقدمت وفود كندا واليابان وجمهورية كوريا والاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية هذا الاقتراح مجدداً إلى اللجنة في دورتها الرابعة والعشرين في إطار الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/24/6 Rev.، ثم قدمته مجدداً وفود كندا واليابان والترونج وجمهورية كوريا والاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية إلى اللجنة في دوراتها السادسة والعشرين والسابعة والعشرين والثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين والثلاثين والحادية والثلاثين في إطار الوثائق WIPO/GRTKF/IC/26/7 و WIPO/GRTKF/IC/27/8 و WIPO/GRTKF/IC/28/9 و WIPO/GRTKF/IC/29/7 و WIPO/GRTKF/IC/30/8 و WIPO/GRTKF/IC/31/7 على التوالي. وقدمت الوفود الراحية للوثائق WIPO/GRTKF/IC/26/7 و WIPO/GRTKF/IC/27/8 و WIPO/GRTKF/IC/28/9 و WIPO/GRTKF/IC/29/7 و WIPO/GRTKF/IC/30/8 و WIPO/GRTKF/IC/31/7 ذلك الاقتراح مجدداً كوثيقة عمل لهذه الدورة.

WIPO/GRTKF/IC/32/9: اقتراح بخصوص مواصفات دراسة

10. باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، قدمت البعثة الدائمة للاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية في جنيف، قبل الدورة الحادية والثلاثين للجنة المعقودة في سبتمبر 2016، اقتراحاً بعنوان "اقتراح بخصوص مواصفات دراسة". وورد ذلك الاقتراح في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/31/9. وقدمت البعثة الدائمة اقتراحاً معدلاً كوثيقة عمل لهذه الدورة.

ثانياً. وثائق إعلامية للدورة الثانية والثلاثين

WIPO/GRTKF/IC/32/INF/1 Prov. قائمة بالمشاركين

11. سيوزع مشروع قائمة بالمشاركين في الدورة الثانية والثلاثين للجنة.

WIPO/GRTKF/IC/32/INF/2 Rev. تلخيص مقتضب للوثائق

12. أعدت هذه الوثيقة خارج الإطار الرسمي لتستدل اللجنة بها على وثائقها.

WIPO/GRTKF/IC/32/INF/3 Rev. مشروع برنامج الدورة الثانية والثلاثين

13. استجابة لطلب اللجنة في دورتها العاشرة، تقدم هذه الوثيقة برنامج عمل مقترح يحدد فترة زمنية محتملة لتناول كل بند من بنود جدول الأعمال. ويكتسي مشروع البرنامج طابعاً إرشادياً فقط، ذلك أن التنظيم الفعلي لعمل اللجنة يبقى في عهدة الرئيس وأعضاء اللجنة وفقاً للنظام الداخلي.

WIPO/GRTKF/IC/32/INF/4: صندوق الويبو للتبرعات لفائدة الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة: مذكرة إعلامية
عن التبرعات وطلبات الدعم

14. تحتوي هذه الوثيقة على المعلومات المطلوب تبليغها للجنة حول طريقة عمل صندوق التبرعات للجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة. ويرد نظام تشغيل الصندوق في مرفق الوثيقة WO/GA/32/6 التي وافقت عليها الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين ثم عدلتها في سبتمبر 2010. وتتضمن بشكل خاص معلومات عن التبرعات الواردة وتلك المتعهد بها وعن الدعم المقدم حاليا لممثلي الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة.

WIPO/GRTKF/IC/32/INF/5: مذكرة إعلامية لمنبر الجماعات الأصلية والمحلية

15. وفقا لقرار اتخذته اللجنة في دورتها السابعة، تُستهل كل دورة من دورات اللجنة بتنظيم منبر يتأهه ممثل عن أحد الجماعات الأصلية. وقد نُظّم المنبر عند بداية كل دورة من دورات اللجنة الأربع والعشرين السابقة. وفي كل مرة يقدم ممثلون عن الجماعات الأصلية والمحلية عروضاً عن موضوع معين مرتبط بمفاوضات اللجنة. وتتاح العروض على موقع الويبو على الرابط التالي: <http://www.wipo.int/tk/en/igc/panels.html>. وترد في هذه الوثيقة الترتيبات العملية المقترحة للمنبر في الدورة الثانية والثلاثين.

WIPO/GRTKF/IC/32/INF/6: مذكرة إعلامية لمنبر الجماعات الأصلية والمحلية: القرارات التي اتخذها المدير العام
وفقا للتوصيات التي اعتمدها المجلس الاستشاري

16. ستقدم هذه المذكرة الإعلامية للجنة معلومات عن قرارات التمويل التي سيتخذها المدير العام وفقا للتوصية التي قد يعتمدها المجلس الاستشاري لصندوق التبرعات لفائدة الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة على هامش الدورة الثانية والثلاثين للجنة الحكومية الدولية.

WIPO/GRTKF/IC/32/INF/7: مسرد المصطلحات الرئيسية المتعلقة بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف
التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي

17. دعت اللجنة في دورتها التاسعة عشرة "الأمانة إلى تحديث المسارد المتاحة في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/19/INF/7 (مسرد المصطلحات الرئيسية المتعلقة بالملكية الفكرية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي)' والوثيقة WIPO/GRTKF/IC/19/INF/8 (مسرد المصطلحات الرئيسية المتعلقة بالملكية الفكرية والمعارف التقليدية)' والوثيقة WIPO/GRTKF/IC/19/INF/9 (مسرد المصطلحات الرئيسية المتعلقة بالملكية الفكرية والموارد الوراثية)'، وجمعها كلها في وثيقة واحدة وإصدار المسرد الموحد كوثيقة معلومات لأغراض الدورة المقبلة للجنة". وتُتاح هذه الوثيقة للدورة في شكل صيغة محدّثة من المسرد الموحد.

WIPO/GRTKF/IC/32/INF/8: استعراض تقني لقضايا رئيسية متصلة بالملكية الفكرية في صكوك الويبو بشأن الموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي، من إعداد الأستاذ جيمس أنايا

18. أوصى منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية (المنتدى) في دورته الحادية عشرة التي عُقدت في الفترة من 7 إلى 18 مايو 2012 بأن "نفوض الويبو أحد خبراء الشعوب الأصلية بإجراء استعراض تقني يركز على مشاريع الصكوك المتعلقة بالمعارف التقليدية والموارد الوراثية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي، وتقديم تعليقات في هذا الشأن إلى اللجنة الحكومية الدولية من خلال المنتدى. وينبغي للاستعراض أن يُجرى في إطار الحقوق الإنسانية للشعوب الأصلية". وبعد التشاور مع أمانة المنتدى، فوضت أمانة الويبو في عام 2014 الأستاذ جيمس أنايا، أستاذ القانون والسياسات في مجال حقوق الإنسان بجامعة أريزونا في الولايات المتحدة الأمريكية، بإجراء الاستعراض التقني المذكور تحت مسؤوليته الكاملة. وأكمل الأستاذ أنايا هذا الاستعراض في عام 2014 وقدمه إلى أمانة المنتدى. وتلقت أمانة الويبو، في 28 مايو 2015، طلباً من أمانة المنتدى بأن تقدم الاستعراض التقني الذي أجراه الأستاذ أنايا إلى اللجنة الحكومية الدولية في إطار وثيقة إعلامية. ولتلبية الطلب الوارد أعلاه، أُتيح الاستعراض التقني للجنة الحكومية الدولية في دوراتها التاسعة والعشرين والثلاثين والحادية والثلاثين كوثائق إعلامية. وأعدت أيضاً الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/32/INF/9 التي تضم الاستعراض التقني ذاته لهذه الدورة.

WIPO/GRTKF/IC/32/INF/9: تقرير عن ندوة الملكية الفكرية والمعارف التقليدية

19. ستُعقد "ندوة عن الملكية الفكرية والمعارف التقليدية" في يومي 24 و25 نوفمبر 2016 أي قبل الدورة الثانية والثلاثين للجنة الحكومية الدولية. وتحتوي هذه الوثيقة على روابط إلى عروض الندوة وغيرها من المعلومات الهامة.

[نهاية الوثيقة]